

مجلس الأمة

KNA_43381_2019

14/07/2019

Speaker's Office

State of Kuwait



مكتب الرئيس
دولة الكويت

المحترم

الأخ الفاضل / وزير المالية

تحية طيبة وبعد ،،،


**** الموضوع : سؤال السيد العضو / د. بدر حامد الملا ****

نود إفاذتكم بأن السؤال المنوه عنه أعلاه والمرفق نسختة منه سيدرج في جدول أعمال أول جلستة قادمة.

مع خالص التحية ،،،

مرزوق علي الغانم

رئيس مجلس الأمة



المرفقات:

**** نسخة من السؤال.**



Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly
State of Kuwait



د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

2019/7/1

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،

يرجى التكرم بتوجيه السؤال التالي الى السيد / وزير المالية المحترم

نص السؤال

بالإشارة الى المادة رقم (12) من القانون رقم (23) لسنة 2015 بإنشاء جهاز المراقبين الماليين المتعلقة باختصاصات المراقبين الماليين - بند رقم (15) والذي نص على (إعداد تقارير دورية عن نتائج أعمال الرقابة المالية المسبقة) .

والى تعميم جهاز المراقبين الماليين رقم (3) لسنة 2018 بشأن الإجراءات الخاصة بتنفيذ أحكام المادة (14) من القانون رقم (14) لسنة 2015 المتعلقة بالامتناع عن توقيع الاستمارة .

وعليه يرجى تزويدنا بالآتي:

1. تزويدنا بنسخة من أخطارات بحالات الامتناع الصادرة من مكاتب المراقبين الماليين التي ترفع الى السيد رئيس جهاز مرفقا بكل أخطار النموذج الخاص بإبلاغ الجهة الخاضعة بحالة امتناع المراقب المالي عن الاستمارة والتي قام مكتب المراقبين الماليين بتمريرها بالنظام الآلي بناء على عدم اقرار السلطة المختصة لرأي المراقب المالي واعتمادها لرأي الجهة ، وذلك على

د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة

Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly
State of Kuwait



د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

- مستوى كل جهة حكومية على حدة ، عن السنوات المالية 2017 / 2018 ، 2018 / 2019 ،
ومن بداية السنة المالية 2019 / 2020 وحتى تاريخ الرد على السؤال .
2. بالنسبة لحالة الامتناع استنادا للمادة خامسا من تعميم الجهاز رقم (3) لسنة 2018 المذكور
والواردة بالبند (19) من تعميم الجهاز الملغي رقم (1) لسنة 2016 ، يرجى تزويدنا بالتالي:
(1) الكتب والمراسلات بين مدير مكتب المراقبين الماليين ورئيس القطاع المختص وما
يفيد موافقة رئيس الجهاز وذلك لكل حالة من الحالات المرفوعة، على مستوى كل جهة
من الجهات الخاضعة لرقابة الجهاز، عن السنوات المالية 2017 / 2018 ، 2018 / 2019
ومن بداية السنة المالية 2019 / 2020 وحتى تاريخ الرد على السؤال.
- (2) هل توجد حالات تم رفعها لرئيس الجهاز للنظر فيها ولم يتم الموافقة عليها منه ؟ في
حالة الإجابة بالإيجاب يرجى تزويدنا بتلك الحالات مبينا فيها رأي رئيس الجهاز .
- (3) هل اعتماد الحالة المعروضة من قبل مدير المكتب كحالة امتناع من عدمه يخضع
لأسس ومعايير مهنية واضحة محددة ومكتوبة رسميا أم أنها تتضمن جانبا تقديريا لكل
من رئيس القطاع ورئيس الجهاز ؟ أن كانت تعتمد الكامل على اسس ومعايير واضحة
ومحددة ومكتوبة دون اي تقدير شخصي من قبل رئيس القطاع او رئيس الجهاز ،
فيرجى تزويدنا بتلك الاسس والمعايير ، وأن كانت تتضمن جانبا تقديريا من قبل رئيس
القطاع و رئيس الجهاز ، فيرجى تزويدنا بالسند القانوني من قانون الجهاز الذي يجبر
هذا الامر .
- (4) وفقا للإجراءات الواردة في المادة خامسا فإنه (يجب على مدير المكتب القيام بعرض
الحالة على رئيس القطاع المختص للتباحث بشأنها ودراسة مدى امكانية عرضها
على السيد رئيس الجهاز للموافقة على الامتناع عن اعتمادها كحالة خاصة ترتبط

إدارة التوثيق والمعلومات
الأصل غير واضح

د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة

Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly
State of Kuwait



د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

بالجهة التي يراقب أعمالها ، كما يمكن تعميم الحالة على جميع مكاتب المراقبين الماليين إذا ما رأى رئيس الجهاز ذلك إذا كانت الحالة الممتنع عن اعتمادها ذات طابع عام) ، ما هو المسوغ القانوني الذي استندت إليه هذه الاجراءات الواردة بالمادة خامسا إذ استندت المادة (14) من قانون الجهاز هذا الاختصاص للمراقب المالي منفردا ؟ وهل يساهل المراقب المالي من قبل الجهاز في حال ابداء رأيه بالامتناع مباشرة - في الحالة الواردة في المادة خامسا المنكورة - دون اتباع الاجراءات الواردة فيها ؟

مع خالص التحية،

مقدم السؤال

د. / بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة

يوجه السؤال

ويدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة


د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة


2019/11/15